



رئيس الهيئة

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٢) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٦/٦

بشأن تنظيم التعامل على السندات المقيدة بالبورصة المصرية في ذات الجلسة (Intra Day Trading)

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛

وعلى قانون الإيداع والقيود المركزي للأوراق والأدوات المالية الصادر بالقانون رقم (٩٣) لسنة ٢٠٠٠؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٢ بشأن آلية التعامل على الأسهم في ذات الجلسة ( Intra

؛(Day Trading)

ويعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٦/٦؛

قرر

(المادة الأولى)

يجوز إجراء عمليات المقاصة والتسوية للعمليات المنفذة على السندات المقيدة بالبورصة المصرية في ذات اليوم بعد نهاية جلسة التداول.


كما يجوز التعامل على السندات بيعاً وشراءً في ذات الجلسة وذلك من خلال بيع كل أو جزء مما تم شراؤه في ذات جلسة التداول.

وذلك وفقاً للقواعد التنفيذية التي تضعها شركة الإيداع والقيود المركزي للأوراق المالية وتعتمدها الهيئة.

(المادة الثانية)

يكون التعامل على السندات المقيدة بالبورصة المصرية في ذات الجلسة من خلال شركات الوساطة في الأوراق المالية الحاصلة على موافقة الهيئة على التعامل على الأسهم في ذات الجلسة وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٢ المشار إليه.

ويجوز للشركات المرخص لها بمزاولة نشاط التعامل والوساطة والسمسرة في السندات حال استيفائها للشروط المتطلبية في شأن شركات الوساطة في الأوراق المالية على النحو المشار إليه بالفقرة السابقة، التعامل على السندات المقيدة بالبورصة المصرية في ذات الجلسة.



1



### (المادة الثالثة)

تتولى البورصة المصرية وشركة الإيداع والقيود المركزي إعداد وتجهيز النظم الآلية والمتطلبات الفنية للعمل بآلية التعامل على السندات في ذات الجلسة.

### (المادة الرابعة)

تتولى البورصة المصرية وضع نظام للرقابة على عمليات التعامل على السندات في ذات الجلسة والتدخل الفوري لإلغاء العمليات المخالفة أثناء جلسة التداول.

وتلتزم البورصة المصرية بإخطار الهيئة في نهاية جلسة التداول بكافة العمليات التي تم إلغاؤها طبقاً لآلية التعامل في ذات الجلسة ومبرر الإلغاء.

### (المادة الخامسة)

تلتزم شركة الإيداع والقيود المركزي بموافاة الهيئة في نهاية كل يوم عمل بطريقة آلية ببيانات التعامل على السندات في ذات الجلسة وذلك فيما يخص العملاء والسندات المتعامل عليها وشركات الوساطة المتعاملة.

### (المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني لكل من الهيئة والبورصة المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره بالوقائع المصرية.

رئيس مجلس إدارة الهيئة

د. محمد عمران



٤٦٠٢٦

